

وينبغي للامام ان ينصب قاسما يوزق من بيت المال يقسم
بين الناس بعير فان لم يفعل ذلك ينصب قاسما يقسم
بالاجر وكتب ان يكون عدلا ثامونا عالما بالقسمة ولا يجز

الماضي المتكسر على قاسم واحد ولا يترك القسام يشركه

وليجز القسام على عدد الرؤس عند الحصة على اثنين
وقالا على قدر الانصاف واذا حضر الشركاء عند الماضي

و في ايديهم دارا وضعت ادعوا اليهم ورثوها عن فلان

لم تقسمها الماضي عند الحصة لانه حتى يقبوا البينة

على موته وعدور رثته وقالوا لا يقسمها باعتبارهم وذكر

في كتاب القسمة انه قسمها بقولهم وان كان المال مشترك

ما سوى العقار ادعوا انهم مراث قسمة في قولهم جميعا ولو

ادعوا في العقار انهم اشترق قسمة بينهم وان ادعوا الملك

ولم يذكروا الف انقل اليهم قسمة بينهم واذا كان كل واحد

على الملك لغيره ولا يقسم حتى يجمعوا البينة
والملك لغيره ولا يقسم حتى يجمعوا البينة
والملك لغيره ولا يقسم حتى يجمعوا البينة

Handwritten marginal notes on the left side of the page, including the number 5 at the top left.

Handwritten marginal notes on the right side of the page.

Saud University